

## 53 من 06 / شرح العمدة في الفقه / كتاب البيوع / باب الوكالة /

### صالح الفوزان / الفقه / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب عمدة الفقه للفقيه ابن قدامة المقدسي رحمه الله. الدرس الخامس والثلاثون. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد - 00:00:00

لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى وليس للوكيل ان يفعل الا ما تناوله الاذن لفظا او عرفا - 00:00:17

بسم الله الرحمن الرحيم هذا بيان ما يجوز ان يقوم به الوكيل بموجب الوكالة الوكيل لا يتصرف الا في حدود ما وكل فيه واذن له به فلو وكل مثلا على بيع - 00:00:36

سلعة او بيع بيت فانه لا يتعدى هذا كتحديد وكالته بهذا البيع هذي ناحية. الناحية الثانية انه لا ينبغي غيره مكانه الا اذا فوض اليه ذلك لان الموكل قال له وكل - 00:01:06

من ينوب عنك بعض الامور فاذا اذن له الموكل فلا بأس ان يوكل غيره لا بأس ان يوكل غيره في ذلك بموجب الوكالة نعم وليس له توكيل غيره ولا الشراء من نفسه. كذلك ليس - 00:01:33

للوكيل اذا وكل في شراء شيء ان يشتري من ماله هو ان يشتري للموكل من ماله هو لانه متهم متهم في ذلك فيشتري من غيره وكذلك لا يشتري ممن لا تقبل شهادته له - 00:02:04

ممن لا تقبل شهادته له كان يشتري لزوجته يشتري لوالده يشتريه لا تقبل شهادته فلا يشتري ولا يبيع عليهما على من لا تقبل شهادته له ولا يبيع السلعة على نفسه ويقول هذي رخيصة وباخذة ما يصلح هذا - 00:02:31

هذه امانة فلا يجوز له ان يتصرف الا بموجب الامانة وهي ولايته خاصة نعم وليس له توكيل غيره ولا الشراء من نفسه ولا البيع لها الا باذن موكله ولا يبيع على نفسه الا باذن موكله. والسلعة - 00:03:01

سيسة كذا وكذا وانا اريدها بزيادة زيد على السوم فاذا اذن له الموكل فلا بأس. اما ان يبيع على نفسه فلا يجوز هذا لانه لا يؤمن ان يحيف مع نفسه - 00:03:31

نعم وان اشترى لانسان ما لم يأذن له فيه فاجازه جاز. هذا يسمونه التصرف الفضولي تصرف الفضولي - 00:03:51

وهو ان يشتري لموكله شيئا لم يأذن له فيه قال له يا شري له سيارة وشري سيارة ثانية شري مثلا سيارة ثانية لموكلي قلت له ما اذن له في هذا - 00:04:14

لكن البيع يصح والشراء يصح فان قبلها من اشترائها له بالاجازة فلا بأس وان لم يقبلها فانها تلزمه هو تلزمه هو من ما له هو والدليل على صحة تصرف الفضولي اذا اجازة - 00:04:34

يعني من اشترى له وقبله ان النبي صلى الله عليه وسلم وكل عروة البارقي ان يشتري له اضية واعطاه درهما فاشترى بهذا الدرهم شاتين اشترى بهذا الدرهم شاتين النبي ما وكله الا بشراء واحدة - 00:05:02

واشتراكات ثم باع احدي الشاتين بدرهم فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بشاة ودرهم فاجازه النبي صلى الله عليه وسلم وقال

بارك الله لك في صفقة يمينك. وصار لا يشتري شيئا الا ربح فيه - [00:05:30](#)

هذا دليل على جواز تصرف الفضول بالاجازة. اذا اجازته من تصرف له اما اذا لم يأذن او لم يقبل فان السلعة تكون لمن اشتراها تلزمه هو نعم وان اشترى لانسان ما لم يأذن له فيه فاجازته جاز بديل حديث عروة نعم - [00:05:55](#)

والا لزم من اشتراه والا لزم البيع من شراء من اشتراه وهو الوكيل نعم والوكيل امين لا ضمان عليه فيما يتلف. اذا لم يتعدى نعم اذا وكل انسانا على بيع سلعة على بيع - [00:06:25](#)

اي شيء ثم تلف عنده قبل ان يبيعه فانه امين لان الموكل قد ائتمنه على ذلك فلا يظمن. الا اذا تعدى اذا تعدى في حفظ السلعة ولم يحفظها فتلفت او سرقت لكان منه تفريط - [00:06:50](#)

في حفظ الامانة فانه يضمنها نعم والقول قوله في الرد والتلف ونفي التعدي لانه امين. القول قوله اذا اختلف اذا اختلف هو والموكل في الرد قال انا رددت عليك او الامين انه ما هو بكي للامين والحافظ للشيء - [00:07:15](#)

قال له عطني امانة الامانة التي عندك قال انا رادها عليك اعطيك اياها قال له ابدأ ما رديتي عليه. فيقبل قول الامين يقبل قول الوكيل او الامين او المودع لانه امين ولان صاحب الشيء وثقه حينما وكله اودعه قد قد امه - [00:07:44](#)

فكيف يخونه فيقبل قوله في الرد ها ويقبض قوله ها والقول قوله في الرد والتلف ونفيه. التلف لو قال انت انت وكلتنا على بيع هذا هذه الشاة او انت اودعت عندي هذا الشيء لكنه تلف - [00:08:10](#)

قال له لا ابدأ ما تلف فيقبل قول الامين لان صاحب المال قد ائتمنه فكيف يخونه نعم واذا قضى الدين بغير بينة ضمن الا ان يقضيه بحضرة الموكل اذا وكله بقضاء دينه قال سدد عن - [00:08:35](#)

ها المبلغ هذا خذ هالدرهم رح سدد عني سدد عني ثم في الدعاء انه سدد ادعى انه سدد صاحب الدين انكر قال ما عطاني شي ولا سدد فلا بد ان يقيم بينة - [00:09:03](#)

على انه سداد لان صاحب الدين لم يوكله وليس امينا له فاما ان يأتي بينة على ان نسدد والا فانه يلزم بتسديد الدين. نعم واذا قضى الدين بغير بينة ضمن الا ان يقضيه بحضرة الموكل الا اذا - [00:09:30](#)

الى والى اذا اذا سدد فلازم ياخذ بينة لازم ياخذ بينة على ان يسدد ما معه بينة ما ما يقبل قوله في هذا الا اذا كان بحضرة الموكل ما اخذ بينة لكن الموكل حاضر - [00:09:55](#)

موكل حاضر ولا طلب انه ياخذ بينة هو المهم صار الموكل هو المؤمن فلا ضمان على الوكيل اذا انكر صاحب الدين. نعم. ويجوز التوكيل بجعل وبغيره نعم يجوز التوكيل وقول الوكالة تبرعا بدون شيء - [00:10:12](#)

ويجوز ان يقبلها بجعل يعني بمال يوكله ويعطيه شي من المال يجوز هذا نعم ويجوز التوكيل بجعل وبغيره فلو قال بع هذا بعشرة فما زاد فلك صح اي نعم اذا قال بع هذا بعشرة فما زاد عن العشرة فهو لك صح ذلك ويكون له ما زاد نعم - [00:10:33](#)

لانه لانه اعطاه اياه. نعم باب الشركة الشركة هي اجتماع في استحقاق او في تصرف الاجتماع في الاستحقاق مثل اجتماع الورثة بمال المورث او شركا هم شركا في التركة - [00:11:02](#)

وهذه الشركة من الله هو الذي جعلهم شركاء فيها ما هي باختيارهم هم ليست باختيارهم هم هذا من الله ورثهم اياها فهم شركاء كما قال جل وعلا وان كان له اخوة - [00:11:35](#)

وان كانوا اكثر من ذلك قال في الاخوة الام وله اخ واخت فلكل واحد منهم السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث الاخوة اليوم اذا انفرد واحد له السدس واذا اجتمع اكثر من واحد لهم الثلث شركاء متساوين فيه. ذكر مثل الانثى. او شركا -

[00:11:50](#)

او في الثلث ومثل ما يشترك الناس في الاراضي يشتركون في الدور والعقارات والبساتين يمتلكون هذي شركة املاك هذي تسمى شركة املاك يشتركون في مصنع يشتركون في مصنع مثلا ينتج - [00:12:14](#)

هذا شركة املاك تسمى شركة الاملاك النوع الثاني شركة العقود وهي المقصودة هنا شركة العقود ان يشتركوها في البيع والشراء في

الاكتساب في التصرف وعلى ما يشترطون في في الشركة - 00:12:44

من نصيب كل واحد من اه برأس المال ومن الربح على ما يشترطون وفي الحديث ان الله سبحانه وتعالى يقول انا ثالث الشريكين

يعني ثالثهم في البركة والاعانة فهذه معية - 00:13:12

معية عامة من الله للشركاء اذا صدقوا انا ثالث الشريكين ما لم يخن احدهما الاخر فاذا خان احدهما الاخر خرجت من بينهما فهذا فيه

الحث على الامانة بين الشركاء فاذا - 00:13:34

صدقا وصاروا امنا بارك الله لهما في شركتهما واذا خان احدهم فان البركة تنزع من هذه الشركة او حصل خيانة او احد اخذ شيء

بدون اذن الاخر هذه خيانة هذي توجب ان الله يتخلى عنهما - 00:13:58

يقع الفشل فيهم والخسارة هذا فيه الصدق بين الشركاء عدم الخيانة فيما بينهم لان كل شريك فهو امين للاخر. كل شريك فهو امين

للاخر ائتمنه فكيف يخونه نعم باب الشركة - 00:14:25

وهي على اربعة اضرب الشركة اربعة ذكر هنا اربعة انواع النوع الاول شركة العنان شركتا العنان وهي ان يشتركا في المال والتصرف

مشتركة في المال والتصرف سميت بالعنان للتساوي لان كعناني الفرسين اذا استويا - 00:14:55

في المشي والجري الشركاء تساوا في التصرف وفي المال كل منهم يدفع مال وكل منهم يتصرف في هذه الشركة هذي شركة العنان

واحد اندفع مثلا اه الف ريال وواحد دفع مثله او خمس مئة او مئة ريال حسب ما - 00:15:26

لكنه ادلى بمال في الشركة وايضا يتصرف يبيع ويشترى يسافر ويتاجر هذي شركة العنان والربح كل يستحق على حسب الشرط كل

يستحق على حسب الشرط فاذا لم يكن هناك شرط فكل يستحق على قدر - 00:15:54

رأس ماله في الشركة الربح نعم وهي على اربعة اضرب شركة العنان وهي ان يشتركا بماليهما وبدنيهما بماليهما وبدنيهما كل واحد

يدفع مال وكل واحد يتصرف بهذه الشركة ويعمل في هذه الشركة - 00:16:23

نعم وشركة الوجوه الثانية شركة الوجوه شركة الوجوه ايش معناها؟ معناها ما معهم مال لكن يقولون حنا ناخذ من السوق بوجوهنا

وكفالتنا وما حصل من الربح فهو بيننا هذي شركة الوجوه - 00:16:47

يكون تكون الوجوه هي محل رأس المال نعم. ناخذ بذمة من ناخذ بوجيهنا من التجار وبيع وما حصل من نسد للتجار ثمن السلعة

التي اخذناها وما بقي فهو ربح على ما شرطاه - 00:17:12

نعم وهي ان يشتركا فيما يشتريان بجاهيهما بجاهيهما نعم ما معهم مال؟ نعم والمضاربة الثالث شركة المضاربة وهذه اشهرها هذي

جائزة بالاجماع المضاربة ان يكون المال من واحد والعمل من اخر - 00:17:32

والربح على ما شرطه هذي تسمى شركة المضاربة من الظرب في الارض وهو السفر. لان الغالب ان انه يحتاج الى سفر فالمضاربة هذي

مجمع على جوازها وقد عمل بها الصحابة رضي الله عنهم نعم - 00:18:01

وهي ان يدفع احدهما الى الاخر ما لا يتجر فيه. مالا وهي ان يدفع احدهما الى الاخر ما لم يتجر فيه. ايه ويشتركان في ربحه

ويشتركان في ربحه على حسب الشرط - 00:18:22

بينهما لك نصف الربح لك ربع الربح لك الخمس الى اخره مسلمون على شروطهم. المال من واحد والعمل من اخر. والربح على ما

شرطاه هذي تسمى المضاربة نعم وشركة الابدان - 00:18:42

الثالث الرابع شركة الابدان الابدان ما معهم مال ولا ولم يشتركا بجاهيهما لكن يقولون نشترك بما نكتسب يروحون يخطبون يجمعونك

على في آآ وكذلك في الجهاد مشتركون في السلف كل واحد لان لان سلب القتل للقاتل في الجهاد - 00:19:03

خلاف الغنيمة الغنيمة مشتركة لكن السلف وهو السلاح والثياب هذي تكون لقاتله فيشتري كان في في هذا النوع من الغنائم او في

الاحتشاش والاحتطاب او غير ذلك وما حصل عليه فهو بينهما. على حسب ما شرطاه - 00:19:38

نعم وهي شركة هذه شركة الابدان اشترك سلمان اشترك سعد ابن ابي وقاص وعمار في احدى الغزوات فجاء فجاء سعد بكسب ابي

سلم ولم يأتي عمار شرك بينهما النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:05

نعم وهي ان يشترك فيما يكسبان بابدانهما من المباح من المباح من من الحطب من الاحتشاش من اي شيء مباح يجمعانه ويبيعهانه  
نعم من المباح اما المحرم يشتركان في اشياء - [00:20:33](#)  
تصرف محرم هذا حرام لا يجوز نعم ان يشتركا فيما يكسبان بابدانهما من المباح اما بصناعة او احتشاش او اصطياد اما بصناعة بان  
يكونوا صناع يصنعون للناس بالاجرة يصنعون للناس بالاجرة - [00:20:58](#)  
او ها نعم. صناعة او احتشاش او احتشاش جمع العشب او احتطاب جمع الحطب ويبيعون يكونون شركا في ذلك هذا شيء طيب نعم  
كما روي عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال - [00:21:21](#)  
اشتركت انا وسعد وعمار انا وسعد وعمار. ثلاثة نعم يوم بدر فجاء سعد باسيرين نعم. ولم اتي انا وعمار بشيء نعم فالنبي صلى الله  
عليه وسلم شرك بينهم نعم والربح في جميع ذلك على ما شرطه. الربح في جميع هذه الانواع من الشركة على حسب ما شرطاه -  
[00:21:42](#)  
لكل منهما يكون لبعضهما اه النصف لانه اكثر عمل يكون لبعضهم الخمس العشر على حسب عمله لا بأس على حسب ما شرط مسلمون  
على على شروطهم. نعم والوضيعة على قدر المال - [00:22:11](#)  
الخسارة الوضيعة هي الخسارة اذا كان اذا كان حصل خسارة عليهما فهي فهي تكون على الربح تكون الخسارة على الربح اذا لم  
يحصل تكون الخسارة على المال نفس المال على رأس المال - [00:22:33](#)  
ويجبر من الربح اذا كان فيه ربح يجبر رأس المال من الربح لانه ما في ربح الا بعد سلامة رأس المال فاذا حصلت خسارة فان كان  
هناك ربح فانه يجبر من هذا الربح - [00:22:55](#)  
الخسارة على المال على رأس المال فان حصل ربح فانه يجبر من هذا الربح حتى هو لو استغرق الربح كن له لانه لا ربح الا بعد سلامة  
رأس المال نعم. ولا يجوز ان يجعل لاحدهما دراهم معينة لا يصح في الشركة ان - [00:23:13](#)  
لاحدهم دراهم معينة. كان يقول نعطيك عشرة ريال مئة ريال. ما يجوز هذا لانه قد تحصل هذا المبلغ وقد لا يحصل فلا بد ان يكون  
هذا لابد ان يكون هذا مشاعا ما يكون معينة - [00:23:39](#)  
لانه ما يدري يحصل المشروط او ما يحصل حصل شيء الحمد لله وما حصل شيء ما ما له شيء نعم لكن يقول له اشترك معنا نلتزم لك  
انا نعطيك كل شهر كذا وكذا - [00:23:58](#)  
تقول لا هذا ما يجوز تبطل الشركة بهذا نعم ولا يجوز ان يجعل لاحدهما دراهم معينة ولا ربح شيء معين. ولا ولا ربح شيء معين. ولا  
ربح بعض بعض اه الصفقات يقول لك لك ربح هالسفر هذا - [00:24:16](#)  
لك ربح البضاعة الفلانية ان ان ربح ما يجوز هذا لانها قد تربح وقد لا تربح نعم والحكم في المساقات والمزارعة كذلك نعم  
المساقات تأتي يعني يبي يبي يذكرها نصبر. نعم - [00:24:35](#)  
وتجبر الوضيعة من الربح نعم تجبر الوضيعة من الربح نعم لا من رأس المال ما تجبر من رأس المال تجبر من الربح اذا كان هناك ربح  
نعم وليس لاحدهما البيع بنسيئة - [00:24:55](#)  
اي نعم لان لان الشركة ما ما تجيز البيع بنسيئة الا باذن الجميع الا باذن الجميع وانما المعروف انه بيع حاذر. نعم وليس لاحدهما البيع  
بنسيئة ولا اخذ شيء من الربح الا باذن الآخر - [00:25:13](#)  
ولا اخذ شيء من الربح الا باذن الآخر لانه مشترك لا يجوز لاحدهما ان يأخذ لنفسه خاصة دون الآخرين الا باذنهم نعم. باب المساقات  
والمزارعة المساقات هي ان يدفع شجرا لمن يسقيه. ويقوم عليه - [00:25:34](#)  
بجزء من الغلة بجزء من الغابة كان يدفع نخلا او عنب او غير ذلك من الاشياء المثمرة لمن يسقيها ويقوم عليها ويتعهد بها بجزء من  
غلتها. هذه هي المساقات ودليلها ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:25:58](#)  
ساق اهل خيبر من اليهود بجزء مما يخرج منها لما استولى على خيبر وغنم المسلمون نخيلهم قالوا اننا نعرف التصرف فيها خلونا  
نشتغل فيها ونعطيككم نعطيكم الثمرة بجزء من منها. فالنبي صلى الله عليه وسلم قبل هذا لان هذا من صالح المسلمين. نعم -

تجوز المسافات في كل شجر له ثمر لكل شجر له ثمر يقصد مثل النخيل مثل العنب مثل الفواكه مثل نعم في كل شجر له ثمر بجزء من ثمره. جزء من ثمره مشاعر ما يكون محدد يعني اثمرة النخلة المعروف - [00:26:57](#)

او الشجرة المعروفة للعامل ما يجوز هذا لانها قد تثمر وقد لا تثمر. لكن اذا كان نصيبه مشاعا فيما يحصل من الثمرة صار عمله مظلوما. نعم مشاعا معلوما مشاعا ما يعين في جهة او ناحية من النخل - [00:27:22](#)

يقال هذي للعامل والباقي المالك لا هذا ما يجوز لكن يقال لك ربع لك ربع الثمرة خمس عشر الثمرة مشع. قل او كثر. نعم والمزارعة في الارض بجزء اما المزارعة - [00:27:43](#)

فهي ان يدفع ارضا لمن يزرعها بجزء من غلتها هذه المزارعة له ارض زراعية بيضاء ما فيها شيء يدفعها لمزارع يزرعها بجزء من غلتها كذلك النبي صلى الله عليه وسلم زارعا الخير - [00:28:04](#)

نعم والمزارعة في الارض بجزء من الزرع اي نعم مشاع من الزرع ما يكون جزء معين نعم سواء كان البذر منهما او من احدهما. ما يشترط ان يكون البذر والغراس من رب من رب من المالك - [00:28:28](#)

يجوز ان يكون من العامل ويجوز ان يكون من المالك ويجوز ان يكون منهما لان النبي صلى الله عليه وسلم ما شرط على اهل خيبر او هم ما شرطوا ان يكون الغراس من المالك - [00:28:51](#)

ولا بذر الزرع من المالك. نعم بقول ابن عمر رضي الله عنهما عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل خيبر بشرط ما يخرج منها. بشرط يعني نصف. نصف الغلة. نعم - [00:29:06](#)

بشرط ما يخرج منها من زرع وثمر. ايه من زرع هذا دليل المزارعة وثمر هذا دليل المغارسة نعم وفي لفظ على ان يعمروها من اموالهم النفقة تكون على العامل ما هي بعلى المالك - [00:29:25](#)

العامل عليه نفقة السقي والجاذ والحصاد نعم. وعلى العامل ما ما جرت العادة بعمله طيب ماذا يكون على مالك على المالك وعلى المزارع او المغارس على المال على على المالك اصلاح الاصل - [00:29:43](#)

تأمين الماء وحفر البئر آ اصلاح الاصل وعلى المالك اصلاح الزرع واصلاح الثمر تكاليف اصلاح الثمر الحصاد الجاذ التأبير كل هذا على على العامل. نعم ما كان في صالح الثمرة فهو على العامل - [00:30:11](#)

وما كان في صالح الاصل فهو على المالك نعم ولو دفع الى رجل دابة اعد العبارة. وعلى العامل ما جرت العادة بعمله. اي نعم كل ما هو من اصلاح الثمرة والزرع فهو على العامل. كل ما كان من اصلاح الاصل - [00:30:37](#)

فانه على المالك نعم وعلى العامل ما جرت العادة بعمله ولو دفع الى رجل دابة يعمل عليها وما حصل بينهما جاز على قياس ذلك اي هذه مسألة قياس يعني ما دام انه اذا دفع الارض - [00:31:03](#)

او الشجر لمن يعمل عليه بجزء من غلته يقاس على هذا انه لو دفع دابة لمن يكرها ويحمل عليها ويحصل اه اجرة ويكون ذلك مشتركا بين صاحب الدابة وبين العامل يجوز هذا بالقياس على الممارسة والمزارعة - [00:31:23](#)

مثلها السيارة الان كان عندك سيارة او سيارات اعطيتها لمن يشغلها ويكتسب عليها ويحمل عليها بجزء من ما يحصل من الغلة فلا بأس بذلك لان المصلحة مشتركة في هذا لانه قد يكون احدا عنده خبرة في العمل - [00:31:48](#)

وليس بيده شيء يملكه ويكون العكس من يكون عنده املاك وهو لا يحسن التصرف فعقد الشركة يستفيد منه الاثنان يستفيد صاحب العمل من عمله ويستفيد صاحب الاصل من ملكه هذا فيه مصلحة للجميع - [00:32:14](#)

نعم باب احياء الموات اه نقف على هذا نعم او اقرأ اقرأ احياء الموات الموات هو الارض التي ليس لها مالك الارض التي ليس لها مالك هذي الموات من احيائها فهي له. كيف يحييها؟ يحييها اما بحفر بئر آ الى ان يصل الى الماء - [00:32:34](#)

فاذا حفر فيها بئرا ووصل الى الماء فانه يملكها او احاطها بجدار احاطها بجدار يصونها فانه يملكها ايضا نعم لذلك او ان ولي الامر اقطعه اياها او ولي الامر اقطعه اياها فانه يملكها بالاقطاع - [00:33:13](#)



ولما حصل في السنين الاخيرة التلاعب في الاراضي ونهب الاراضي تدخل الوالي ومنع احيائها الا باقطاع من اجل منع النزاع بين الناس نعم باب احياء الموات وهي الارض الدائرة التي لا يعرف لها ما لك - [00:33:43](#)

اما انها موات من الاصل ولم تستغل من الاصل او انها كانت تستغل ثم مات اهلها ونسي ولا يدري من هي له ما يدري من هي له يرى في الزراعية هلك اهلها - [00:34:07](#)

وطال العهد عليها وهي معطلة. هذه المواد نعم وهي الارض الدافرة التي لا يعرف لها ما لك فمن احيائها ملكها لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من احيا ارضا ميتة فهي له - [00:34:23](#)

من احيا ارضا ميتة يعني ليس ليست لاحد ما تجي على ارض مملوكة تحييها تزرع فيها ما ما يصلح حرام هذا تعدي لكن ليس لها ما لك ليس لها مالك هذا شرط نعم - [00:34:43](#)

واحياؤه عمارتها بما تنهياً به بما يراد فيها اي نعم ازالة ما يمنع استثمارها يحفر لها بئر يطلع الما فيها يحوطها بجدار ليصلحها اذا كانت تغمرها السيول ولا تنبت يصلحها ويمنع السيول عنها - [00:35:06](#)

فاذا اصلحها الاستغلال والاستثمار فهي له. نعم واحياؤها عمارتها بما تنهياً به لما يراد فيها كالتحويط عليها تحويط يعني بنا حائط نعم كالتحويط عليها وسوق الماء اليها الماء اليها من نهر - [00:35:32](#)

سوق الماء اليها من نهر او حفر بئر فيها نعم وسوق الماء اليها ان ارادها للزرع. نعم وقلع اشجارها واحجارها المانعة من او اصلاحها للاستثمار بازالة ما يمنع الاستثمار مثل اذا صارت غابات وشجر ولا فقام وقطعها ونظفها او فيها حجارة - [00:35:59](#)

فيها حجارة دفا دف الحجارة وابعدا عنها فاصبحت صالحة للزراعة يملكها بهذا نعم وقلع اشجارها واحجارها المانعة من غرسها وزرعها وان حفر فيها بئرا فوصل الى الماء ملك حريمه ملك حريم البئر - [00:36:28](#)

وهي ما حوله نعم ملك حريمه وهو خمسون ذراعا من كل جانب ان كانت عادية؟ اه خمسون ذراعا من كل جانب يعني بئر معطلة من قديم ولا احد جاها ولا يدري من هيله - [00:36:54](#)

جاء وحفرها حتى ظهر الماء فيها هذي تسمى عادية عادية نسبة الى قوم عاد يعني انها قديمة هلك اهلها واما اذا حفر فيها بئرا بذيئا هو اللي حفراه فهذه تسمى - [00:37:15](#)

بئرا بذيئا او بديعا فلها حريم حولها خمسين ذراع للعادية يعني البئر القديمة الدارسة ونصف هذه البذيء نعم وهو خمسون ذراعا من كل جانب ان كانت عادية وحريم البئر البذيء - [00:37:41](#)

واحرिम البئر البدائي خمسة وعشرون ذراعا نصف يعني نصف العادي ونعم وحريم وحريم البئر البدائي خمسة وعشرون ذراعا. البدائي الذي حفره هو ابتداءه هو جاء الى ارض بيضاء وحفر فيها بئرا ووصل الى الماء - [00:38:03](#)

له حريمها خمس وعشرين ذراع من كل جانب. نعم باب الجعالة يكفي نقف على هذا احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اذا حصل الربح في المضاربة اذا حصل ربح في المضاربة حصل ايش؟ ربح ايه في المضاربة نعم - [00:38:27](#)

فهل يلزم العامل ان يسدد رأس المال قبل تقسيم الربح؟ اي نعم ما فيه ما فيه ربح الا اذا سلم رأس المال وان حصل على رأس المال خسارة تجبر من الربح - [00:38:53](#)

نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اذا ضاربت شخصا على مال فهل يلزمه الضمان عند الخسارة؟ لا لانك ائتمنته ائتمنته على هذا فلا تغرمه والخسارة والربح ما هي بيده يمكن يخسر يمكن يربح. كيف تغرمه - [00:39:07](#)

نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول وكلني اوكلني شخص على بيع سلعة واتصل بي شخص يطلب شراءها واتصل بي شخص واوكلني على شرائها هل يصح ان اكون وكيلاً لكلا الطرفين؟ نعم. يجوز - [00:39:33](#)

يجوز ان يكون وكيلاً للبايع ووكيلاً للمشتري نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما الفرق بين شركة الاملاك وشركة وشركة العقود شركة الاملاك الاملاك الموجودة التي تشترك بين جماعة اثنين فاكتر - [00:39:59](#)

اما بالارث واما بعملمهم هم بنوها احسنوها هذي شركة املاغ مصانع مثلاً هذي شركة املاك المصانع المصانع التي تنتج المشتركين

بها لشركة املاك اما العقود هم يعاقدون الشركة شركة مضاربة شركة - 00:40:23

عنان شركة وجوه شركة ابدان هم يعقدونها بالاصل ما هي بموجودة لكن هم عقدوها وانشأوها. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ  
هذا سائل يقول اشترك والدي مع رجل اخر شركة مضاربة - 00:40:52

وهذا الشريك زاد على العمل بانه دفع مالا اضافة الى رأس المال فهل هذا جائز لا موجود لا يدفع شيء يصرف المال ويبيع ويشترى  
فان حصل ربح فالحمد لله ولا ما له شيء. نعم - 00:41:13

احسن الله اليك ولا يدفعه من ماله شيء. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول تقوم بعض الشركات بالطلب من  
موظفيها بدفع مبلغ مالي كل يوم والزائد يكون للموظف - 00:41:35

فما حكم ذلك؟ كيف تقوم بعض الشركات بالطلب من موظفيها دفع مبلغ معين كل يوم والزائد يكون للموظف زايد زائد الربح ما يصلح  
هذا لا يصلح الموظف له راتبه فقط - 00:41:53

موظف هو فقط نعم وليس شريكا الموظف ما هو بشريك انما هو عامل وراتبه فقط نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل  
يقول هل يجوز ان يكون من احد الشريكين مال ومن الاخر مال وعمل - 00:42:17

لا هذي معناها تصير شركة عنان وشركة مضاربة ما يصلح خلط شركتين جميع. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول  
هناك من يحتج بان المال الذي يوضع في البنك - 00:42:41

ويقوم البنك باستثماره واعطاء اصحاب الابداعات فوائد على ذلك ان هذا يعتبر من المضاربة فما رأيكم وفقكم الله ما هو مضاربة  
انت ما دفعته على انه مضاربة دفعته على انه للحفظ. اودعته عندهم للحفظ فقط لانك تخاف عليه يسر - 00:42:57

يحترق يجيه شيء فانت تودعه عندهم للحفظ فقط ما اودعت عندهم للاستثمار اذا اودعتم الاستثمار صار ربا هذا الربا نعم احسن الله  
اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اشتركت مع شخص في تجارة - 00:43:19

ودفع الي اشتركت مع شخص في تجارة. هم. ودفع الي مبلغا لكي اقوم بشراء سلعة وقبل القيام بذلك سرق المبلغ من سيارة بدون  
اهمال مني فما الحكم في ذلك؟ اعد السؤال - 00:43:46

يقول احسن الله اليكم اشتركت مع شخص في تجارة في تجارة نعم ودفع الي مبلغا لكي اقوم بشراء سلعة وقبل القيام بذلك سرق  
المبلغ من سيارتي بدون اهمال مني. انت وكيل - 00:44:06

وكلت تشري له سيارة وسرق المال بدون اهمال منك ليس عليك شيء. لانه ائتمنك هو على هذا وانت لم تفرط نعم لان هذه خصومة  
يمكن تسان هي واقعة فلا الكلام اذا ما ما له - 00:44:24

اما ان كانوا افتراض نعم. اما الواقع هذا لازم يروحون للمحكمة لان بعض الناس يقلب الحقيقة ويسألك يبيك تجاوبه على هواه ثم  
يروح ويقول فلان يقول كذا. نعم احسن الله اليكم الواقع لا تسألونا عنه والخصومات لا تسألونا عنها - 00:44:41

نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز ان اعطي شخصا سيارة واقول له هل يجوز ان اعطي ان اعطي  
شخصا سيارة واقول له اريد منك كل شهر الف ريال. لا لا ما يجوز الفرض عليه ما يمكن يحصل او ما يحصل - 00:45:00

لكن قل ما حصلت فلك نصفه لك عشره والباقي لي ما يخالف. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول شخص يملك محلا  
تجاريا وجاء اليه رجل يريد استنجاره - 00:45:26

فقال له خذ هذا المحل وبع فيه ولي من الربح اربعين في المئة. ها؟ ولي من الربح اربعين في المئة مقابل استنجارك محلي. لا هذي ما  
هي بجارة ولا تصلح - 00:45:44

الاجارة ان تكون باجرة معلومة محددة تسمى ايجابيا اما الشركة لها حكم اخر. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اذا  
اشترك اذا اشترك اثنان في شركة عنان فدفع احدهما مالا والاخر مواد عينية هل يصح هذا؟ عينية؟ لا يشترط ان يكون رأس المال

- 00:46:01

من النقود لانه لو ارادوا يحلوا الشركة يصير جيد كل مقدار مقدار كل واحد اما العروض هذا ما ما يمكن ظبطها ومعرفتها عند حل

الشركة. نعم يشترط ان يكون رأس المال - 00:46:30

من النقيدين نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول انتشر كثيرا في السنوات الاخيرة تأجير مزارع النخيل. مقابل مال وذلك قبل بداية اثمار للنخيل فيتولى العمال العناية بها هذا هذا لما كان العمال يشرون الثمار - 00:46:50  
باكستانيين وغيرهم يشلون الثمار قبل بدو صلاحها هذا حرام ولا يجوز لما نهوا عن ذلك احتالوا وقالوا حنا مستأجرينه استأجرناها ما هو باجار هذا بيع فلا يجوز هذا حيلة نعم - 00:47:17

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ذكرتم ان الشركة تبطل بجعل بجعل راتب معين فهل الرواتب المأخوذة في العمل في المصانع التي تصنع اشياء ها ثم ايش - 00:47:36  
فهل الرواتب المأمورة؟ ذكرتم وش ذكرتم؟ ذكرتم ان الشركة تبطل بجعل راتب معين بجعل نصيب العامل معين مبلغا محدودا. يبطل الشرط وتبقى الشركة. نعم يعطى يعطى مشاعا يعطى نصيبا مشاعا ما هو بمعين محدد - 00:47:55  
نعم. احسن الله اليكم فضيلة الشيخ يقول السائل هل يوجد الان ارض ارض دائرة ينطبق عليها احياء الموات؟ دوروا دورون لقيتهم نعم انا ما احط بالارض واعلمك نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - 00:48:19  
هل لو حصلت المزارعة فيما يكون حشيشا للغنم؟ لو لو حصلت المزارعة فيما يكون حشيشا للغنم. علف يعني علفا للغنم ايه زرع يعني. نعم. زرع علف ايه وش فيه؟ كالبرسيم ونحوه لا بأس طيب - 00:48:40

اي نعم احسن الله اليكم فضيلة وسواء كان زرع يؤكل للادميين او للبهائم كله الزرع كله يطلق عليه زرع نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل توجد ادلة على مسألة حريم البئر العادية والبدائية - 00:49:00  
عندهم ادلة ما ذكروا هذا الا ان فيه ادلة بس المؤلف ما ذكرها ما هي موجودة احياء الموات موجود في كتب الحديث راجعوا نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - 00:49:26  
هل يجوز لولي الامر ان يمنع احياء الموات من باب السياسة اذا حصل مفساد وتناهبوا الناس الاراضي للتملك فقط فانه يتدخل ويمنع التلاعب هذا نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ - 00:49:40

هذا سائل يقول في الغزوات هل كان يجوز للصحابة اخذ الاسير قبل التوزيع من قبل ايش؟ الاسير الاسير والثياب والسلاح هذه للمجاهد. هذه خاصة للمجاهد اما الغنيمة هذه هي اللي تقول للغزو. نعم - 00:50:01  
احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول عندنا بعض الحقول المتروكة. الاسير لا يسمى غنيمة الاسير ما يسمى غنيمة يفادى بمال. نعم احسن الله اليكم يقول عندنا بعض الحقول المتروكة - 00:50:25  
ونجد فيها بعض الاشجار ما زالت تثمر لكنه لا مالك لها هل يجوز لنا الاكل منها؟ ايش؟ هل يجوز لنا اكل منها؟ يوجد عندنا بعض بعض الحقول المتروكة. بعد ايه؟ بعض - 00:50:44

عقول ايه المتروكة ايه ونجد عليها بعض بعض الاشجار ما زالت تثمر لا هذي لصاحب الارض هذي غلة ارضه لصاحبه. نعم احسن الله اليكم ولا يجوز لك تدخل ملك احد الا باذنه - 00:51:01  
نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ارجو توضيح مسألة ضع وتعجل هذا لما ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد اجلاء اليهود ولهم ديون على الناس قال ضعوا وتعجلوا. يعني نزلوا من المبلغ المؤجل - 00:51:19  
وتعجلوا الباقي وخذوه. هذا لحاجة نعم ظرف طاري بعض العلماء استدل به على الجواز لكن الجمهور يقولون لا هذا بيع دين مؤجل بدين حال بمال حال بيع المؤجل بمال حال ما يجوز هذا - 00:51:38

نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما مقدار الخمسين ذراعا بالامطار والله اسأل المهندسين ولا انت روح وقس نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - 00:52:00  
لدي مشروع تجاري واحتاج الى تمويل فاطلب من رجل ان يعطيني مئة وخمسين الف ريال على ان اعطيه من الربح ما نسبته عشرة في المئة فهل هذا جائز؟ هذا قرض ولا يجوز هذا. ترد عليه المبلغ الذي اخذته منه - 00:52:20



هذا هو القرض نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما حكم التجارة في شبكة في الشبكة العالمية بحيث تعرض البضاعة بالصور وله ان يرجعها ان استلمها بعين. والله هذي ما اعرفها ولا اجيب فيها. نعم ولا تصورها - [00:52:42](#)

نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز الاخذ من مال الورثة لاصلاح ما ورثوه من ابيهم لا الا باذنهم ان كانوا قصارا نعم فيصلح مالهم ويصان اما اذا كانوا بالغين وراشدين فلا بد من اذنهم. نعم - [00:53:04](#)

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول لو دفع شخص ل احد التجار ما له ليضارب له به لو دفع شخص ل احد التجار ما له ليضارب له به يظاري به - [00:53:25](#)

فهل تحديد الربح الى التاجر ام يتم تحديده فيما بينهم على ما شرطه حين عقد الشركة يشترطون الربح نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما حكم الشراكة بين المسلم والكافر؟ اذا كان هناك بينهما مصالح دنيوية. لا بأس بمشاركة الكافر اذا كان - [00:53:43](#)

التصرف ومباحا. اذا كان المسلم هو اللي تولى الشركة فلا بأس اما اذا كان يوليها الكافر فلا يجوز لان الكافر يبيع خمر يبيع خنازير يبيع ما يجوز هذا. يجوز الشركة بين المسلم والكافر بشرط ان يتولى العمل المسلم - [00:54:10](#)

نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ذكر في كتاب زاد مستقنع شركة خامسة ذكر في كتاب زياد المستقنع شركة خامسة وهي شركة المفاوضة اي نعم هذي معروفة لكن ما ذكرها هنا وهي ان نفوظ كل واحد الى الآخر كل تصرف كل يعني تشمل جميع انواع الشركة - [00:54:29](#)

كل تصرف مالي وبدني هذي شركته المفاوضة عامة نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز تأجيل الثمن والمثمن عن مجلس العقد ايه هل يجوز تأجيل الثمن والمثمن عن مجلس العقد - [00:54:56](#)

ما يجوز الا يسلم يسلم احدهما والا يكون بيع دين بدين. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما حكم التعامل ببطاقة الائتمان مع السداد في الموعد قبل فرض الفائدة - [00:55:16](#)

ما تجوز بطاقة الائتمان ما تجوز لانها ربا يسددون عنك وياخذون زيادة ما عطوك اياها مجاني يا اخي بدون زيادة على ما يسددون هذا ربا. نعم. احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز هل تجوز - [00:55:35](#)

شراكة بين شخص يدفع المال وشخص اخر بجهد وعمله وبدنه. هذه المضاربة يا اخي انت نسيت يكون المال من شخص والعمل من شخص اخر والربح بينهما على ما شرطاه - [00:55:58](#)

نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول حكم الايجار المنتهي بالتملك للسيارات مع الوعد بالتملك في نهاية العقد هذا حرام وصدر فيه قرار من هيئة كبار العلماء من زمان - [00:56:18](#)

ولما صدر احتالوا قالوا لا ما هو بيع ايجار منتهي بالتملك مع الوعد خلوه وعد بدل البيع خلوه وعد بالتملك هذا احتيال ولا يجوز هذا لان هذا بيع مجهول ما يدري وش تؤول السلعة اليه بعدين - [00:56:36](#)

وبعدين البيع ما يكون معلق لا بد يكون منجز مات هو ان جاء شهر كذا او فلان انا بايع عليك البيت لا ما يجوز هذا تبيعه عليه في الحال ولا تترك العقد هذا. نعم - [00:56:55](#)

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما حكم شراء الذهب بالشيك مم حكم شراء الذهب بالشيك لا ما ما يجوز الشيك بعضهم يقول اذا كان الشيك مصدقا فانه يقوم مقام النقود التي فيه لا يجوز هذا - [00:57:09](#)

وهذا اذكر انه صدر فيه قرار من المجمع الفقهي في مكة وانا لم اوقع فيه لانه بيع غائب بناجز. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اذا تلفت السلعة في يد الوكيل بدون اهمال - [00:57:33](#)

اذا تلفت السلعة في يد الوكيل مم بدون اهمال منه واراد ان يضمها للموكل. فهل يجوز ذلك؟ اذا اراد ان يتبرع له ما يخالف. هذا تبرع قال والله مسيكين وضاعت سلعته ابا خسارة له من باب - [00:57:54](#)

المساعدة لا بأس. نعم. اما اما انه واجب لا. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول انا احيانا ارسل مالا الى امي وهي في

بلدي في بلدي بلدي ولا بلدها - [00:58:13](#)

إبادة ها كانت في بلدي وش المكتوب عندك؟ في بلدي. ها؟ في بلدي. نعم. نعم حيث اعطيهم حيث اعطيهم بالريال ويقبضون هناك بعملة بلدنا. هذا صرف هذا صرف ولا يجوز الا التقابر - [00:58:35](#)

نقد بنقد من غير جنسه نقد بيع نقد بنقد من غير جنسية الا يجوز تفاضل لكن لابد من التقابض في المكان فلا يباع شيء هنا يصرف شيء هنا ولا يستلم - [00:58:57](#)

آآ العوظ اللاهناك ما يصلح هذا لكن بامكانه يشتري النقود التي يريد ان يرسلها يشتريها ويرسلها بنفسها يرسلها بنفسها الى والدته نعم احسن الله اليك فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اشتركت انا وصديقي في مشروع يبلغ رأس ماله - [00:59:14](#)

ثلاث وعشرون اشتركت انا وصديقي في مشروع يبلغ رأس ماله ثلاث وعشرون الفا. ثلاث وعشرون ايش؟ الفا. ايه وتمويل المشروع بمئة وخمسة وخمسة واربعين الفا ثم عرضت عليه ان يأخذ رأس ماله - [00:59:41](#)

وزيادة ثمانية في المئة وانا اكمل المشروع واكمل ضمان التركيب والتشغيل والصيانة لمدة سنة. فوافق فهل في ذلك شيء؟ والله هذا ما اعرفه هذا ما اعرفه. نعم نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز ان اكون شريكا - [01:00:02](#)

بنسبة من رأس المال وان اكون موظفا في المصنع براتب معين نعم هل هل يجوز ان اكون شريكا بنسبة من رأس المال وان اكون موظفا في المصنع براتب معين الراتب تأخذه مقابل عملك ما هو بمقابل الشركة - [01:00:25](#)

تأخذون مقابل يجوز ان يكون العام الاحد الشركاء براتب معين على عمله ما هو من الربح نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز ان يشتري سيارة لي - [01:00:49](#)

واقسطها له شهريا ها اشلون يشتريها لك وتقصده له يعني صار شاربيها من الاصل له وانت تسلم الثمن تسترجعوا منه بزيادة هذا معناه ربا اقرظته الثمن وسددت عنه وبعدين يسد لك بزيادة هذا ربا. نعم - [01:01:07](#)

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اذا لم يشترط التاجر المضارب مع الشريك على نسبة الربح اذا اذا لم يشترط التاجر المضارب مع الشريك على نسبة الربح اذا اذا لم يشترط التاجر المضارب مع الشريك على نسبة الربح فالحق للقول للتاجر ام لمن - [01:01:34](#)

اذا لم يشترط نعم اذا لم يبين نصيب العامل اذا لم يبين نصيب العامل يعطى يعطى مثل غيره يرجع الى يرجع الى المعتاد في في مثل في مثله. نعم. احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [01:01:53](#)

هل الماء الذي يخرج من المرأة قبل الولادة؟ نجس وينقض الوضوء نعم هذا من النفاس الماء الذي يخرج قبل الولادة هذا نفاس بداية النفاس وهو نجس لانه يخرج من الفرج - [01:02:15](#)

نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ينقض الوضوء ايضا لانه حدث. نعم يقول ما الاشياء التي تضر طالب العلم الشرعي الاشياء التي ايش؟ تضر طالب العلم الشرعي. الاشياء التي تضر كثيرة - [01:02:32](#)

كل ما حرمه الله فهو يضر طالب العلم وغيره. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما هي الضوابط او الاصول التي اذا ارتكبتها الرجل يخرج من دائرة اهل السنة ويكون مبتدعا. ما هي ايش؟ الضوابط او الاصول - [01:02:52](#)

التي اذا ارتكبتها الرجل يخرج من دائرة اهل السنة ويكون مبتدعا ما كل مبتدع يخرج من دائرة اهل السنة قد يكون مبتدع وهو من اهل السنة والجماعة اه ما كل مبتدع يخرج - [01:03:14](#)

اذا كانت البدعة في العقيدة نعم يخرج اما اذا كانت البدعة في غير العقيدة بدعة عملية هذي محرمة لكن لا يخرج بها من مذهب اهل السنة والجماعة نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [01:03:32](#)

ما الضابط في هجر المبتدع اذا كان هجره يردعه ويتراجع عن بدعته او معصيته فانه يجب هجره اما اذا كان ما يردع وقد يزيد في الشر فلا تهجره ولكن ناصحه استمر على مناصحته - [01:03:50](#)

نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول في الحرم وجدت رجلا في الطواف وعليه تميمة فنزعته منه بقوة فهل عملي هذا صحيح؟ علما انه امتنع ان يزيلها بنفسه - [01:04:13](#)

لا ما هو بصحيح عملك هذا انت كان نصحته وبينت له واذا لم يمتثل فانك تذهب الى ادارة الحرم او الى المسؤولين عن الحرم وهم  
اللي هم اللي ينزعونها منه - [01:04:32](#)

ما ينزع منه الا صاحب سلطة نعم اما انت عليك النصيحة والبيان. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما نصيحتكم  
للذين يتفقون في الدين بدون دراسة مذهب معين. الذين ايش؟ يتفقون في الدين. يتفقون؟ نعم - [01:04:47](#)

هذا وش معنى يتفق يتفقون في الدين ها ما نصيحتكم للذين يتفقون في الدين دون دراسة مذهب معين لابد من دراسة المذهب  
المعين للمبتدي اللي ما عنده علم غزير لازم لازم ياخذ احد المذاهب الاربعة - [01:05:10](#)

احسن لهم من انه يضيع ما بلغ رتبته الاجتهاد صار مثل الائمة الاربعة يجتهد اجتهاد مطلق لازم التقليد في هذه الحالة لكن ما يقلد الا  
من معه الدليل يترجح عنده دليل ياخذ بقوله. نعم - [01:05:35](#)

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز للزوجة ان تخرج بدون اذن زوجها لزيارة جيرانها القريبى لا ما تخرج الا باذن  
زوجها ما تخرج الا باذن زوجها - [01:05:53](#)

نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ انا زوجها حق زوجها الزم من حق آقارباتها وجيرانها نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا  
سائل يقول من ذهب للعمرة من الرياض للطائف - [01:06:10](#)

هل هو مخير بين الاحرام من السيل الكبير او من وادي محرم اذا كان طريقه عن طريق الهدى هو محرم واحد امتداد الوادي من وادي  
محرم الى السيل كله وادي واحد - [01:06:29](#)

هو محل الاحرام ان جيتوه مع الطائف تحرم من وادي محرم وان ذهبت مع السيل فانت احرم اذا وصلت الى السيل نعم ولا هو واد  
واحد نعم ممتد. نعم. احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما هي يعني ان جئت من طريق الهدى - [01:06:45](#)

احرم من وادي محرم وان ذهبت مع السيل الكبير تحرم من السيل الكبير نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما هي  
السنة في العزاء اذا فات المعزي دفن الميت - [01:07:05](#)

ما هي السنة في العزاء؟ ايه. اذا فات المعزي دفن الميت العزاء الى ثلاثة ايام لانه بعد الثلاثة ينسى الميت فلا تذكره بالمصيبة الى ثلاثة  
ايام تدعو له تدعو للميت نعم - [01:07:23](#)

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما حكم تنكيس السور كيف تنكيس السور تجوز قراءة هذه قبل هذه لا بأس ان يقرأ  
قل اعوذ برب الناس قبل قل اعوذ برب الفلق. يجوز هذا. لكن الاولى الترتيب. هذا هو الاولى. نعم - [01:07:41](#)

لتنكيس الايات هذا حرام باطل. تنكيس الايات هو اللي ما يجوز. نعم احسن الله اليكم ان يقول الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين  
هذا حرام ما يجوز نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [01:08:06](#)

هل يجوز سحب احد المصلين في الصف الامامي ليكون معي في الصف الثاني لا هذا لا يجوز على الصحيح ولكن حاول انك تدخل  
في الصف ان امكن واذا لم يمكن انتظر لما يجي واحد يصف معك - [01:08:25](#)

نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول صلى رجل ونسي في فمه علك وهو اللبان في فمه فاخرجه من فيه فما صحة  
صلاته؟ صلاته صحيحة يا اخي لا بأس بذلك - [01:08:45](#)

حتى لو بقي فيه فيه ما يخالف صلاته صحيحة لكن ما يأكل شيء وهو يصلي ولا يشرب وهو يصلي اما بمجرد وضع شيء في فمه لا  
بأس بذلك. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [01:09:02](#)

سائقي ليس مسلما. هم. سائقي ليس مسلما وكذلك خادمتي ان شاء الله ما يجوز استقدام الكفار الى بلاد المسلمين فكيف يجوز  
ادخالهم في البيوت واستخدامهم في البيوت وهم كفرة لا ما يجوز - [01:09:19](#)

حرام هذا نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول يوجد عندنا في البلد نادي رياضي وفي داخله مسجد صغير وقد تم  
بناء مسجد اخر كبير في هذا النادي - [01:09:40](#)

لهذا النادي. نعم. سؤال ما الذي يجب عمله في المسجد الصغير وهل نستطيع جعله مكتبة للرياضيين؟ والله راجعون اللي بنى

المسجدين لان لان المسجدين كلاهما هو اللي بناهما فاذا رأى نقل الصغير الى الكبير لا بأس بذلك. نعم - 01:10:02

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا اذا لم يكن عندكم جهة مسؤولة عن المساجد اما اذا كان في جهة مسؤولة عن المساجد راجعون

الجهة المسؤولة وهي تصرف نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ - 01:10:25

هذه امرأة تستشيركم تقول زوجي يريد الطلاق ولم يتلفظ بالطلاق ولم يتلفظ بالطلاق بعد وقد جرحني كثيرا والمني ما هو الحل الشرعي؟ حيث اني معلقة ولا اريد الرجوع اليه هذا عندس المحكمة قدمي دعوة عليه وتحضره المحكمة وتشوف الحاصل بينكم وش

السبب؟ نعم - 01:10:42

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز لي ان امسح على الحذاء على الحذاء على ايش؟ الحذاء الحذاء نعم الذي لا

يغطي الكعب وتحتته شراب ايه اذا كان الشراب ساترا - 01:11:10

فلا بأس تمسح بنية الشراب وهذا انما هو تلبسه لاجل وقاية الرجل عن عن الارض وعن الحصى لا بأس نعم لكن يكون المسح على

الشراب نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - 01:11:28

لي ارحام كثر وهم متفرقون بين عدة مدن ودول فهل يجب علي ان اصلهم كلهم مع العلم حسب الاستطاعة فاتقوا الله ما استطعتم

واللي ما تستطيع تصله بنفسك تكلمه بالجوال بالتلفون تراسله نعم - 01:11:48

نعم. احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز ان يدعو الانسان بان يشرب من يد النبي صلى الله عليه وسلم شربة لا

يظلم بعدها ابدا؟ ايه وش يرده في هذا - 01:12:10

يجوز نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز التعويض عن الضرر النفسي تعويض ايه؟ عن الضرر النفسي

فهذا عند المحكمة نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - 01:12:25

هل الاقسام على الله يجوز بالاطلاق عند نزوله عند نزول ضائقة بالعبد وما هي كفيته الاقسام على الله انه يغفر له انه يرزقه انه

يجوز هذا. هذا من باب الثقة بالله عز وجل - 01:12:45

ولكن ما كل يبر الله بقسمه هذا فيه خاص بالاولياء للاولياء الاتقياء الصالحين ان من الناس من لو اقسم على الله لابره منهم البراء بن

مالك رضي الله عنه اذا كان يأمل بالله الخير هذا طيب اما انه يقسم على الله انه ما يفعل الخير انه ما يغفر لفلان - 01:13:06

ما يرزق فلان هذا ما يجوز من ذا الذي يتألى علي الا اغفر لفلان؟ اني قد غفرت له واحبطت عملك نعم. احسن الله اليكم فضيلة الشيخ

هذا سائل يقول هل يصح دفع الزكاة - 01:13:33

لام زوجتي او اخيها لام نعم هل يجوز؟ دفع الزكاة لام زوجتي او اخيها اي نعم اذا كانوا محتاج تدفعها له اللي ما يجوز بين الاصول

والفروع لا تدفع لايك وابوك ما يدفعها لك - 01:13:50

من الاصول والفروع. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول انا ادرس العلم الشرعي منذ سنوات ولم اجد اثره في العمل

والذنوب نفس الذنوب والعبادات نفس العبادات فما تنصحونني حفظكم الله - 01:14:12

توبة الى الله باب التوبة مفتوح اذا كان عندك تقصير تب الى الله واسأل الله انه يعينك وانه يغفر لك والله قريب مجيب. نعم احسن

الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - 01:14:33

هل يجوز التداوي بالعسل على السرة على ايش؟ هل يجوز التداوي بالعسل على السرة الوارد شرب العسل يشرب العسل فيه شفاء

فيه شفاء للناس شرهه نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - 01:14:49

ما المقصود بحالقة الدين عالقة الدين الحسد يحلق الدين الحسد لا اقول تحلق الشعر وانما تحلق الدين فساد ذات البين يعني فساد

ذات البين يقول صلى الله عليه وسلم فساد ذات البين - 01:15:12

يحلق الدين هو الحالقة فساد ذات البين هو الحالقة لا اقول يحلق الشعر وانما يحلق الدين فساد ذات البين ومن بينهم تقاطع ومن

بينهم تدابر غاية غضب بعضهم على بعض ولا يتصلحون هذا يحلق دينهم. نعم - 01:15:33

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول انا اعاني من مرض حساسية الانف مم انا اعاني من مرض حساسية الانف. نعم

والحساسية لا تريد استنشاق الماء عند الوضوء يعني اذا دخل الماء الى الانف تزداد الحساسية - [01:15:55](#)

كيف اعمل في الوضوء اول شي رح للطبيب يعالجها اول شي رح للطبيب ما انزل الله داء الا انزل له دواء. رح للطبيب ويعالجها ثاني شيء اذا كان ان الماء يأتري عليك - [01:16:17](#)

فانت ما تبالي في الاستنشاق يعني تخفف الاستنشاق واذا لم تقدر مطلقة على ادخال الماء الى الانف تتيمم تتوضأ وتتيمم بدل بدل الاستنشاق نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا شأن يقول - [01:16:33](#)

ارجو من فضيلتكم توضيح حديث تلك عاجل بشرى المؤمن يعني اذا مدحه الناس ما اراد المدح ولا يريد المدح لكن الناس ما مدحوه فلا يكره هذا لانه من عاجل بشرى المؤمن كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - [01:16:55](#)

اما اللي تطلع لمدح الناس ويريد مدح الناس هذا هو الرياء. نعم. احسن الله اليكم هذا سائل يقول تقدم شاب لخطبة اخته علما بانه لا يحافظ على الصلوات ويشرب الدخان وش بقي - [01:17:14](#)

حافظ على الصلاة يتركها نعم يقول ووالدي وافقا على ذلك. الا اني لم اوافق. فما نصيحتك؟ الولاية لوالدك ما هي بلك. فاذا كان اللي هو ما يحافظ على الصلاة ولا تبون وراجعوا المحكمة - [01:17:32](#)

تخلع ولاية الاب تنقلها لمن بعده. نعم انتهى والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - [01:17:49](#)